وقد امرك بصدقه فادفعوها الى ... فادفعوها اليه فانظر ما الاستطاعه في هذا الحديث
تعلم انها امر تفرى لاحد بدى ومع هذا فيهما من الرفق ما ترى والفقها يعرفون عدم
الاستطاعه بما نشا عنه الضرر ثم يعرفون الضرر بنحو قولهم حدوث عله او زيادتها او
بطؤ برئها وما قارب هذا من [illegible] الكلفه ونحو ذلك من المضار الظاهره وفي السنه امثله كثيره
تشبه هذا الذي تضمنه هذا الحديث وحاصله مشقه لا تحمل في العاده والعرف
والاحاله على تلك توسعه وهو امر عرفي يطابق عليه غالب العقول السليمه لان الحكم
لا يحيل على مجهول ونحو قوله تعالى فليأكل منه بالمعروف وخذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
وسائر الاحالات على المعروف يراد بها ما ذكرنا قوله تعالى فمن لم يستطع فاطعام ستين
مسكينا لم يقيده بقبل التماس مثل ما قبله بل اطلقه وما كان ربك نسيا وليس من
الامور التي ينبه ما يوجب لاحدها حمل الاخر تعيينا وانما هو من باب الحذف وشرط
الحذف ان يوجد دليل على نفس الحذف اولا ثم ينظر في قرائن تعيين المحذوف ولا قرينة ههنا
على اصل الحذف حتى يحمل ما يقتضي دليل التعيين اي من قبل ان يتماسا والحاصل انه كلام
تام في الملفوظ لا يجوز الحذف حتى يحمل ما يقتضي دليل النقص وهذا ما نقوله في كل
مطلق ومقيد بعدم المطلق او ما قيل انما الالحاق فيا ما ينفقه على كل القياس
ولا ينبغي ادخاله في بحث المطلق والمقيد وفي كلام ابن الحاجب اشعار بانه مع عدم المقيد
غير محمول فيه ومر عليه العضد والسعد ولا يعرف هذا من كلام اهل الفن وهم الجمهور بل
اطلاقهم وتمثيلهم واحتجاجهم يدل على خلاف كلام ابن الحاجب عنهم واما قدر ما يطعم كل
مسكين فقد قدمنا في سورة المائده ملحقا حيله انه لا منافاة بين روايه المد والكيله
وبين المدين في غيرها فهو المتفق لزومه والزائد فضيله وانه اكل الوسط من الناس اعني
المد والمتفق المره لعدم التنصيص على ان المد يكفي الرجل يومه ... من
اي جمعه من قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم الايه اخرج ابن المنذر و
الحاكم وصححه والبيهقي في المدخل عن ابن عباس قال يرفع الله الذين اوتوا العلم

من المؤمنين

من المؤمنين على الذين لم يؤتوا العلم درجات واخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن
ابي حاتم عن ابن مسعود انه قال في تفسير هذه الايه يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا
العلم على الذين لم يؤتوا العلم درجات ووجهه والله اعلم انهم علقوا درجات بالمعطوف وحاصله
وجعلوا المعطوف عليه مطلقا فيلزم ارتفاع الذين اوتوا العلم على الذين لم يؤتوا العلم وكلام
الكشاف يحتمل هذا ويحتمل ان مرتفعهم انما هي مجرد عطف الخاص على العام كانه قال ولا سيما
الذين اوتوا العلم وهو الى الاول اقرب وحمله عليه اولى

## سورة الحشر

قوله تعالى هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب هم بنو النضير بالاتفاق واخرج الحاكم
وصححه ... وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن عائشة قالت كانت غزوة بني
النضير وهم طائفة من اليهود على راس سته اشهر من وقعة بدر وكان منزلهم ونخلهم في
ناحية المدينة فحاصرهم رسول الله صلعم حتى نزلوا على الجلاء وعلى ان لهم ما اقلت الابل
من الامتعه والاموال الا الحلقه يعني السلاح فانزل الله فيهم سبح لله ما في السموات وما
في الارض الى قوله لاول الحشر ما ظننتم ان يخرجوا فقاتلهم النبي صلعم حتى صالحهم على الجلا
فاجلاهم الى الشام وكانوا من سبط لم يصبهم الجلا فيما خلا وكان الله تعالى قد كتب عليهم ذلك
ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسبا واما قوله لاول الحشر فكان جلاهم ذلك
اول حشر في الدنيا الى الشام ومثل هذا اخرج الزهري ... عن عروه والاكثر انها
بعد احد لان بدرا كانت في السنه الثانيه من الهجره واحد في الثالثه وبني النضير في
الرابعه وهو الذي اورد في السير عن ابن اسحق وغيره قوله تعالى ما افاء الله على رسوله
من اهل القرى فلله وللرسول الايه ايه ليس سبيله سبيل الغنيمه لعدم موجبها من القتال
ومقدماته وانما هو تسليط الله رسوله على من يصرفها بما يتبين به حصر الخمس الا انه ههنا
رتب المصارف على المزايا من المهاجرين والانصار والتابعين لهم فينبغي ان يسلك ذلك
في الخمس ايضا اما رسول الله صلعم وذو القربى فالظاهر اعتبارهم على الوصف وسائر
الناس بحسب نظر الامام واما المراد بيان وجوه الصرف مع ذكر الى ايامى دون حصر